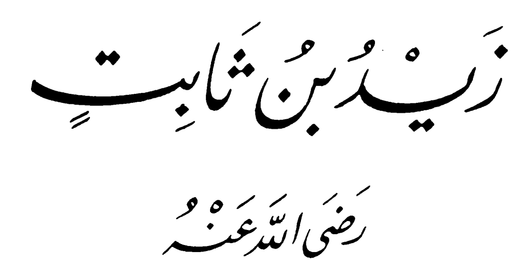
بُنَاة دَوْلَـةِ الإِسْلام

٦٩



مقدمة

الحمد لله درب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله، محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه، ومن سار على دربه إلى يوم الدين **أما بعد**:

فإن الغراس لا تنمو ويترعرع سوقها إلاّ إذا تعهّدها الفلاّح، ولا تُعطي الثمر، وتُقدّم الإنتاج إلاّ إذا استمرّت رعاية المزارع لها، وتعهّدها بالسّقاية، ولا بدّ من ذلك لأنها ثروته، وعماد حياته.

وإن النشء لا يكون عطاؤه جيداً إلا إذا رُبّي التربية الصالحة، ووُجّه التوجيه القويم. وهو ثروة الأُمّة، وعطاؤه إنتاجها، فإذا ما اعتني به العناية الصحيحة قدّم الخير العميم في مرحلة شبابه.

وقد أحسن عمارة بن حزم تربية زيد بن ثابتٍ، وجاء رسول الله، ﷺ، فوجّهه وعلّمه، وكفى برسول الله مُعلّماً ومُوجّهاً، فكان عطاء زيدٍ، وكان عنصر بناءٍ في الأمة يُعلّم المسلمين، ويُبيّن لهم الحقّ بما أخذه من رسول الله، ﷺ.

فنرجو من الله أن نستطيع تقديم صورةٍ صادقةٍ مختصرةٍ عن حياة هذا الصّحابي الجليل وما قدّمه لأُمّته. والله نسأل العون فهو نعم المولى ونعم النصير، ولا حول ولا قوة إلا بالله العليّ العظيم.

٢٩ رمضان ١٤١٥ هـ.

نَشْأَةُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

هُوَ زَيْدُ بنُ ثَابِتِ بنِ زَيْدِ بنِ لُوذَانَ بنِ عَمْرِو بنِ عَبْدِ عَوْفِ بنِ غَنَمِ بنِ مَالِكِ بنِ النَّجَّارِ بنِ ثَعْلَبَةَ الخَزْرَجِيُّ. فَهُوَ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ مِنَ الخَزْرَجِ.

قُتِلَ أَبُوهُ ثَابِتٌ يَوْمَ بُعَاثِ الَّذِيْ هُوَ آخِرُ أَيَّامِ الجَاهِلِيَّةِ بَيْنَ الأَوْسِ وَالخَزْرَجِ، وَكَانَ لِصَالِحِ الأَوْسِ، وَذَلِكَ قَبْلَ الهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ بِخَمْسِ سَنَوَاتٍ، وَكَانَ عُمْرُ زَيْدٍ يَوْمَذَاكَ سِتَّ سَنَوَاتٍ، فَيَكُونُ زَيْدٌ قَدْ وُلِدَ قَبْلَ الهِجْرَةِ بِأَحَدَ عَشَرَ عَاماً.

وَأُمُّهُ هِيَ النُّوَارُ بِنْتُ مَالِكِ بنِ صَرْمَةَ بنِ عَدِيٍّ، مِنَ الخَزْرَجِ أَيْضاً، وَقَدْ أَدْرَكَتِ الإِسْلَامَ، وَأَسْلَمَتْ، وَبَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، وَرَوَتْ عَنْهُ، وَرَوَتْ عَنْهَا أُمُّ سَعْدِ بِنْتُ أَسْعَدَ بنِ زُرَارَةَ، حَيْثُ كَانَتْ زَوْجَةَ ثَابِتِ بنِ زَيْدٍ الأُولَى، وَأَنْجَبَتْ لَهُ.

عَاشَتِ النُّوَارُ بِنْتُ مَالِكٍ عِدَّةَ سَنَوَاتٍ مَعَ زَوْجِهَا ثَابِتِ بنِ

زَيْدٍ، وَبَعْدَ أَنْ قُتِلَ يَوْمَ بُعَاثٍ تَزَوّجَتْ عُمَارَةَ بنَ حَزْمٍ، وَهُوَ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ أَيْضاً. فَانْتَقَلَ زَيْدُ بنُ ثَابِتٍ مَعَ أُمِّهِ إِلَى بَيْتِ زَوْجِهَا عُمَارَةَ بنِ حَزْمٍ، وَعَاشَ فِي كَنَفِهِ.

وَعُمَارَةُ بنُ حَزْمٍ مِنْ سَادَاتِ بَنِي مَالِكِ بنِ النَّجَّارِ، وَكَانَ فِي طَلِيعَةِ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الأَنْصَارِ، وَشَهِدَ بَيْعَةَ العَقَبَةِ الثَّانِيَةِ، وَحَضَرَ بَدْرَاً، وَالمَشَاهِدَ كُلَّهَا، وَاسْتُشْهِدَ يَوْمَ اليَمَامَةِ. وَحَمَلَ رَايَةَ بَنِي مَالِكِ بنِ النَّجَّارِ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، الرَّايَةَ مِنْهُ، وَأَعْطَاهَا لِزَيْدِ بنِ ثَابِتٍ. فَقَالَ عُمَارَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَغَكَ عَنِّي شَيْءٌ؟ قَالَ: لاَ، وَلَـكِنَّ القُرْآنَ يُقَدَّمُ، وَكَانَ زَيْدٌ أَكْثَرَ أَخْذَاً مِنْكَ لِلْقُرْآنِ.

وَعُمَارَةُ بنُ حَزْمٍ أَخٌ لِسَعِيدِ بنِ زَيْدِ بنِ عَمْرِو بنِ نَفِيلٍ، أَحَدِ العَشَرَةِ المُبَشَّرِينَ بِالجَنَّةِ، وابْنِ عَمِّ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، أَخٌ مِنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ بَعْجَةَ بنِ أُمَيَّةَ مِنْ خُزَاعَةَ.

وَكَانَ عُمَارَةُ بنُ حَزْمٍ جَارَاً لِرَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، فِي المَدِينَةِ لِذَا كَانَ كَثِيرَ التَّرَدُّدِ عَلَيْهِ.

أَنْجَبَتِ النُّوَارُ أُمُّ زَيْدٍ لِعُمَارَةَ بنِ حَزْمٍ وَلَدَاً اسْمُهُ مَالِكُ، فَهُوَ أَخٌ لِزَيْدٍ مِنْ أُمِّهِ.

إِذَنْ نَشَأَ زَيْدُ بنُ ثَابِتٍ فِي كَنَفِ زَوْجِ أُمِّهِ عُمَارَةَ بنِ حَزْمٍ، وَكَانَ كَثِيرَ الإِكْرَامِ لَهُ.

وَلَما شَبَّ زَيْدٌ، تُوفِّيَتْ أُمُّهُ، وَصَلَّى عَلَيْهَا.

وَلِزَيْدِ بنِ ثَابِتٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخَّانِ مِنْ أَبِيه هُمَا: يَزِيدُ، وَزَيْدٌ، وَأُمُّهُمَا أُمُّ سَعْدِ بِنْتُ أَسْعَدَ بنِ زُرَارَةَ.

إِسْلَامُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

كَانَ زَيْدُ بنُ ثَابِتٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَعِيشُ فِي كَنَفِ زَوْجِ أُمِّهِ عُمَارَةَ بنِ حَزْمٍ، وَيَجِدُ عِنْدَهُ الرِّعَايَةَ وَالإِكْرَامَ، وَالعِنَايَةَ وَالمَحَبَّةَ، وَهَذَا مَا أَثَّرَ فِي نَفْسِهِ فكَانَ يُبَادِلُهُ الحُبَّ بِحُبٍّ مِثْلِهِ، وَيُحَاوِلُ أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِ لِمَا يَرَى فِيْهِ مِنْ خُلُقٍ طَيِّبٍ.

وَأَسْلَمَ عُمَارَةُ بنُ حَزْمٍ، وَشَهِدَ بَيْعَةَ العَقَبَةِ الثَّانِيَةَ، وَرَجَعَ إِلَى المَدِينَةِ مَعَ بَقِيَّةِ الرَّكْبِ، وَمَا أَنْ وَصَلَ المُسْلِمُونَ مِنْهُمْ إِلَى مَوْطِنِهِمْ، وَالْتَقَوْا بِأَهْلِيهِمْ حَتَّى أَخَذُوا بِدَعْوَتِهِمْ إِلَى مَا آمَنُوا بِهِ. فَالمَرْءُ يُحِبُّ لأَحْبَابِهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، وَمَا يَجِدُ فِيْهِ الخَيْرَ، وَلَيْسَ أَحَبَّ لِلْمُسْلِمِ مِنَ الإِيمَانِ، وَلاَ أَفْضَلَ عِنْدَهُ مِنْ نُورِ الحَقِّ، وَلاَ أَجْدَى مِنَ النَّجَاةِ مِنَ النَّارِ وَالفَوْزِ بِالجَنَّةِ. وَلَيْسَ أَحَبَّ لَهُ مِنْ أَهْلِهِ الَّذِينَ يعِيشُونَ مَعَهُ، وَيُشَاطِرُونَهُ حَيَاتَهُ حُلْوَهَا وَمُرَّهَا فَيُرِيدُ أَنْ يَكُونُوا مِثْلَهُ مُؤْمِنِينَ لِيُصْبِحُوا أَهْلَهُ حَقّاً. فَأَخَذَ عُمَارَةُ دَعْوَةَ أَهْلِهِ إِلَى الَّذِي آمَنَ بِهِ، أَخَذَ عُمَارَةُ بِدَعْوَةِ زَوْجِهِ

النُّوَارِ بِنْتِ مَالِكٍ، فَأَسْلَمَتْ مِثْلَهُ، فَهِيَ الَّتِي تَرَى فِيْهِ الرَّجُلَ الصَّادِقَ، وَالزَّوْجَ المُخْلِصَ، وَالرَّاعِيَ المُؤْتَمَنَ، وَالحَبِيبَ العَطُوفَ. وَدَعَا عُمَارَةُ بنُ حَزْمٍ كَذَلِكَ وَلَدَ زَوْجِهِ زَيْدَ بنَ ثَابِتٍ الَّذِيْ يَعِيشُ فِي بَيْتِهِ إِلَى جَانِبِ أُمِّهِ فَأَسْلَمَ حَيْثُ يَرَى فِي عُمَارَةَ الخُلُقِ الحَسَنِ، وَالأَدَبَ الفَاضِلَ، وَالمُرَبِّيَ المُحِبَّ، فَهُوَ لاَ يُمْكِنُ أَنْ يَدْعُوَ إِلاَّ إِلَى خَيْرٍ، وَلاَ يَقْبَلُ إِلاَّ خَيْرَاً، وَلاَ يَأْمُرُ إِلاَّ بِمَعْرُوفٍ، وَلاَ يَنْهَى إِلاَّ عَنْ مُنْكَرٍ. وَهَكَذَا أَصْبَحَ بَيْتُ عُمَارَةَ بنِ حَزْمٍ مُسْلِمَاً. وَيُمْكِنُ هُنَا أَنْ نَقِفَ عِنْدَ نُقْطَتَيْنِ: أُولاَهُمَا أَنَّ مَا فَعَلَهُ عُمَارَةُ لَمْ يَكُنْ إِلاَّ اقْتِدَاءً بِرَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، حَيْثُ بَدَأَ بِزَوْجِهِ خَدِيجَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَمَنْ كَانَ يَعِيشُ فِي كَنَفِهِ، ابْنِ عَمِّهِ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ، وَمَوْلاَهُ زَيدِ بنِ حَارِثَةَ. وَثَانِيَتُهُمَا أَنْ يَكُونَ الدَّاعِي مَعْرُوفَاً عِنْدَ أَهْلِهِ أَوَّلاً وَعِنْدَ إِخْوَانِهِ وَأَقْرِبَائِهِ وَعَشِيرَتِهِ بِالصِّدْقِ، وَالخُلُقِ، وَمُحَاكَمَةِ الأُمُورِ بِصُورَةٍ جَيِّدَةٍ لِيَكُونَ قُدْوَةً، وَلِيَقْبَلَ الَّذِينَ يَدْعُوهُمْ كَلاَمَهُ، وَلِيَثِقُوا بِدَعْوَتِهِ. وَقَدْ أُمِرَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، أَنْ يَبْدَأَ بِعَشِيرَتِهِ الأَقْرَبِينَ الَّذِينَ يَعْرِفُونَهُ حَقَّ المَعْرِفَةِ لِقُرْبِهِمْ مِنْهُ ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾[1].

(١) سورة الشعراء/ الآية: ٢١٤.

وَإِذَا كَانَ الدَّاعِي غَيْرَ ذَلِكَ فَإِنَّ دَعْوَتَهُ تَلْقَى الصَّدَّ وَالنُّفُورَ، وَقَدْ رَأَيْنَا أَنَّ مُعَاذَ بن جَبَلٍ، كَانَ يَعِيشُ أَيْضاً فِي كَنَفِ زَوْجِ أُمِّهِ الجَدِّ بنِ قَيْسٍ الَّذِيْ كَانَ بَخِيلاً شَحِيحاً، الأَمْرُ الَّذِيْ جَعَلَ مُعَاذاً يَنْفِرُ مِنْهُ وَلاَ يَقْبَلُ مِنْهُ شَيْئاً، فَفِي الوَقْتِ الَّذِيْ وَقَفَ فِيْهِ الجَدُّ بنُ قَيْسٍ مَوْقِفاً مُعَادِياً لِلدَّعْوَةِ وَفِي صَفِّ المُنَافِقِينَ فَإِنَّ مُعَاذاً قَدْ أَسْلَمَ، وَانْصَرَفَ بِكُلِّ جَوَارِحِهِ لِلإِسْلاَمِ، وَوَهَبَ حَيَاتَهُ لَهُ، وَسَخَّرَ طَاقَاتِهِ كُلَّهَا لِخِدْمَتِهِ، وَعَادَى زَوْجَ أُمِّهِ، رَغْمَ حَيَاتِهِ مَعَهُ. فَالقَرَابَةُ بِالإِيمَانِ وَالمَحَبَّةُ فِي اللَّهِ، وَلاَ يَدْخُلُ حُبُّ مُنَافِقٍ فِي قَلْبِ مُؤْمِنٍ. وَلاَ يَعْنِي هَذَا أَنَّ إِسْلاَمَ مُعَاذٍ كَانَ رَدَّ فِعْلٍ ضِدَّ زَوْجِ أُمِّهِ بَلْ لِمَا وَجَدَ فِي الإِسْلاَمِ مِنْ انْسِجَامٍ مَعَ الفِطْرَةِ، وَلِمَا رَأَى فِيْهِ مِنْ حَقٍّ وَسُمُوٍّ بِاتِّبَاعِهِ، وَهَذَا مَا أَكَّدَ لَهُ الخَطَأَ فِي طَبِيعَةِ تَفْكِيرِ زَوْجِ أُمِّهِ.

أَسْلَمَ زَيْدٌ وَهُوَ فِي العَاشِرَةِ مِنْ عُمْرِهِ، وَلَمْ يَمْضِ إِلاَّ عَامٌ وَقَلِيلٌ مِنْ عَامٍ حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، قَدْ هَاجَرَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى المَدِينَةِ. وَكَانَ زَيْدٌ قَدْ حَفِظَ سُوَرَاً مِنَ القُرْآنِ الكَرِيمِ. وَوَصَلَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، إِلَى المَدِينَةِ، وَنَزَلَ فِي دَارِ أَبِي أَيُوْبَ الأَنْصَارِيِّ.

وَجَاءَ المُسْلِمُونَ فِي المَدِينَةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، لِيُسَلِّمُوا عَلَيْهِ، وَلِيَشْرُفُوا بِلِقَائِهِ. وَأَتَى زَيْدُ بنُ ثَابِتٍ مَعَ أَهْلِهِ، وَقُدِّمَ لِرَسُولِ اللَّهِ، ﷺ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا غُلَامٌ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ، وَقَدْ قَرَأَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَيْكَ سَبْعَ عَشَرَةَ سُورَةً. فَاسْتَقْرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، فَقَرَأَ لَهُ سُورَةَ «ق»، فَأَعْجَبَتْ قِرَاءَتُهُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، وَوَجَدَ فِيهِ ذَكَاءً، وَإِمْكَانِيَّةً لِلْتَعَلُّمِ والاسْتِيعَابِ، وَنُبُوغاً بِالفِطْرَةِ فَقَالَ لَهُ: «يَا زَيْدُ تَعَلَّمْ لِيَ كِتَابَ يَهُودَ، فَإِنِّي وَاللَّهِ مَا آمَنُهُمْ عَلَى كِتَابِي». فَتَعَلَّمَهَا زَيْدٌ، وَأَصْبَحَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، إِذَا كَتَبَ لَهُمْ.

وَكَذَلِكَ فَقَدْ تَعَلَّمَ زَيْدٌ السُّرْيَانِيَّةَ، حَيْثُ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «أَتُحسِنُ السُّريَانِيَّةَ إِنَّهَا تَأْتِينِي»؟ فَقَالَ لَهُ زَيْدٌ: لاَ. فَقَالَ: «فَتَعَلَّمْهَا»، فَتَعَلَّمَهَا زَيْدٌ بِسُرْعَةٍ.

انْصَرَفَ زَيْدُ بنُ ثَابِتٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِلَى تَعَلُّمِ لُغَةِ يَهُودَ انْصِرَافاً كَامِلاً بِجَوَارِحِهِ كُلِّهَا تَنْفِيذاً لأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، وَتَحْقِيقاً لِرَغْبَتِهِ، فَهَذَا نَوْعٌ مِنَ العِبَادَةِ الَّتِي تَحْمِلُ صَاحِبَهَا إِلَى الجَنَّةِ، فَهِيَ طَاعَةٌ لِنَبِيِّهِ الَّذِيْ يَشْهَدُ لَهُ بِالرِّسَالَةِ. وَقَدْ سَاعَدَهُ عَلَى هَذَا التَّعَلُّمِ السَّرِيعِ نُبُوغُهُ وَذَكَاؤُهُ الفِطْرِيُّ، وَانْدِفَاعُهُ نَحْوَ العِلْمِ، وَدُعَاءُ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، لَهُ، بَعْدَ اخْتِيَارِهِ لِهَذِهِ المُهِمَّةِ

لِمَا وَجَدَ فِيْهِ مِنْ أَهْلِيَّةٍ وَتَوَقُّدِ ذَكَاءٍ. هَذَا بِالإِضَافَةِ إِلَى تَعَلُّمِهِ كِتَابَ اللَّهِ، وَعِلْمَ الفَرَائِضِ الَّذِيْ فَاقَ بِهِ غَيْرَهُ.

جِهَادُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

لَمْ يَصْرِفْ زَيْدَاً عَنِ الجِهَادِ وَالتَّفْكِيرِ بِهِ انْصِرَافُهُ إِلَى العِلْمِ، وَتَوَجُّهُهُ إِلَى تَعَلُّمِ لُغَةِ يَهُودَ، وَاللُّغَةِ السُّرْيَانِيَّةِ حَسْبَ تَوْجِيهِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، إِلَيْهِ. وَرَغْمَ صِغَرِ سِنِّهِ فَقَدْ خَرَجَ مَعَ المُسْلِمِينَ يُرِيدُونَ بَدْرَاً، غَيْرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَدْ رَدَّهُ، إِذْ لَمْ يَكُنْ قَدْ تَجَاوَزَ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ مِنْ عُمْرِهِ. فَرَجَعَ الفَتَى كَئِيبَاً حَزِينَاً لِمَا حُرِمَهُ مِنْ أَجْرٍ فِي جِهَادِ الكُفَّارِ، وَلِمَا قَدْ يَنَالُهُ مِنْ أَجْرٍ عَظِيمٍ فِيمَا إِذَا كُتِبَتْ لَهُ الشَّهَادَةُ.

وَخَرَجَ يَوْمَ أُحُدٍ يُرِيدُ الجِهَادَ، وَخَرَجَ أَيْضَاً أَمْثَالُهُ مِنَ الفِتْيَانِ كَرَافِعِ بنِ خُدَيْجٍ، وَسَمُرَةَ بنِ جُنْدُبٍ، وَأُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، وَعَمْرِو بنِ حَزْمٍ، وَأُسَيْدِ بنِ ظُهَيرٍ، وَسَعْدِ بنِ حَبْتَةَ، وَسَعْدِ بنِ بُجَيْرٍ، وَعُرَابَةَ بنِ أَوْسٍ، وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، أَشْفَقَ عَلَيْهِمْ، وَرَدَّهُمْ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ حَرَسُ المَدِينَةِ أَثْنَاءَ غِيَابِ المُجَاهِدِينَ إِرْضَاءً لَهُمْ، وَرَفْعَاً

لِمَعْنَوِيَتِهِمْ، وَلَمْ يَكُنْ عُمْرُ زَيْدٍ يَوْمَ أُحُدٍ لِيَزِيدَ عَلَى الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ. وَبَعْدَ مَعْرَكَةِ أُحُدٍ تَفَقَّدَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، أَصْحَابَهُ، فَلَمْ يَجِدْ سَعْدَ بنَ الرَّبِيعِ، وَكَانَ فِي عَدَادِ المُجَاهِدِينَ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، زَيْدَ بنَ ثَابِتٍ يَطْلُبُهُ، يَقُولُ زَيْدٌ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يَوْمَ أُحُدٍ، لِطَلَبِ سَعْدِ بنِ الرَّبِيعِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ لِي: إِنْ رَأَيْتَهُ فَأَقْرِئْهُ مِنِّيَ السَّلاَمَ، وَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ: كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَ: فَجَعَلْتُ أَطُوفُ بَيْنَ القَتْلَى، فَأَصَبْتُهُ وَهُوَ فِي آخِرِ رَمَقٍ، وَبِهِ سَبْعُونَ ضَرْبَةً مَا بَيْنَ طَعْنَةٍ بِرُمْحٍ، وَضَرْبَةٍ بِسَيْفٍ، وَرَمْيَةٍ بِسَهْمٍ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا سَعْدُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلاَمَ، وَيَقُولَ لَكَ أَخْبِرْنِي كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَ: عَلَى رَسُولِ اللَّهِ السَّلاَمُ، وَعَلَيْكَ السَّلاَمُ. قُلْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَجِدُنِي أَجِدُ رِيحَ الجَنَّةِ، وَقُلْ لِقَوْمِيَ الأَنْصَارِ: لاَ عُذْرَ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ إِنْ يُخْلَصَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، وَفِيكُمْ جَفْنٌ يَطْرِفُ. قَالَ: وَفَاضَتْ نَفْسُهُ، رَحِمَهُ اللَّهُ. وَرَجَعَ زَيْدٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، وَقَدْ أَدَّى مُهِمَّتَهُ، وَبَلَّغَهَا لَهُ.

وَشَهِدَ زَيْدٌ الخَنْدَقَ، وَهِيَ أَوَّلُ غَزْوَةٍ شَارَكَ فِيهَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَدْ سُرَّ سُرُوراً بَالِغاً، وَعُمْرُهُ لاَ يَزِيدُ كَثِيراً عَلَى الخَامِسَةَ عَشْرَةَ، وَأَرَادَ إِظْهَارَ إِمْكَانَاتِهِ، فَعَمِلَ بِجِدٍّ فِي حَفْرِ الخَنْدَقِ،

وَنَقْلِ التُّرَابِ، وَأَجْهَدَ نَفْسَهُ، حَتَّى أَعْيَاهُ التَّعَبُ، وَغَلَبَهُ النَّوْمُ، فَجَاءَ زَوْجُ أُمِّهِ عُمَارَةُ بنُ حَزْمٍ فَأَخَذَ مِنْهُ سِلاَحَهُ دُونَ أَنْ يَشْعُرَ لِاسْتِغْرَاقِهِ بِالنَوْمِ وَتَعَبِهِ، يُرِيدُ مُدَاعَبَتَهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «يَا أَبَا رُقَادٍ نِمْتَ حَتَّى ذَهَبَ سِلاَحُكَ». ثُمَّ قَالَ: «مَنْ لَهُ عِلْمٌ بِسِلاَحِ هَذَا الغُلاَمِ». فَقَالَ عُمَارَةُ بنُ حَزْمٍ أَنَا أَخَذْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ» فَأَمَرَهُ أَنْ يَرُدَّهُ، وَنَهَى أَنْ يُرَوَّعَ المُؤْمِنُ، وَأَنْ يُؤْخَذَ مَتَاعَهُ لاَ لَعِباً وَلاَ جِدّاً.

وَبَعْدَ غَزْوَةِ الخَنْدَقِ شَهِدَ زَيْدُ بنُ ثَابِتٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، المَشَاهِدَ كُلَّهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ. وَذَكَرْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، عِنْدَ فَتْحِ مَكَّةَ قَدْ أَخَذَ رَايَةَ مَالِكِ بنِ النَّجَّارِ مِنْ عُمَارَةَ بنِ حَزْمٍ، وَدَفَعَهَا إِلَى زَيْدِ بنِ ثَابِتٍ. فَقَالَ عُمَارَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَغَكَ عَنِّي شَيْءٌ؟ قَالَ: «لاَ، وَلَكِنَّ القُرْآنَ يُقَدَّمُ، وَكَانَ زَيْدٌ أَكْثَرَ أَخْذاً مِنْكَ لِلقُرْآنِ».

وَانْتَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، مِنْ هَذِهِ الحَيَاةِ الدُّنْيَا إِلَى الحَيَاةِ الآخِرَةِ، وَهُوَ عَنْهُ رَاضٍ.

وَشَارَكَ زَيْدٌ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي قِتَالِ المُرْتَدِّينَ، وَحَضَرَ مَعْرَكَةَ اليَمَامَةِ، وَأَصَابَهُ سَهْمٌ، فَجَرَحَهُ جُرْحاً طَفِيفاً، عَلَى حِينَ نَالَ زَوْجُ أُمِّهِ عُمَارَةُ بنُ حَزْمٍ الشَّهَادَةَ فِي تِلْكَ المَوْقِعَةِ.

وَانْتَقَلَ إِلَى سَاحَاتِ القِتَالِ فِي الشَّامِ، وَشَهِدَ مَعْرَكَةَ اليَرْمُوكِ، وَتَوَلَّى قِسْمَةَ غَنَائِمِهَا بَيْنَ المُسْلِمِينَ.

كِتَابَةُ زَيْدٍ لِلْوَحْيِ

تَعَلَّمَ زَيْدٌ الكِتَابَةَ، وَحَثَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، عَلَى ذَلِكَ وَيُرْوَى أَنَّهُ قَدْ تَعَلَّمَ فِيمَنْ تَعَلَّمَ مِنْ صِبْيَةِ المُسْلِمِينَ عَلَى أَيْدِي أَسْرَى بَدْرٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ الَّذِينَ لَمْ يَجِدُوا مَا يَفْتَدُونَ بِهِ أَنْفُسَهُمْ فَتَعَهَّدُوا بِتَعْلِيمِ كُلِّ وَاحِدٍ لِعَشَرَةٍ مِنْ أَبْنَاءِ المُسْلِمِينَ مُقَابِلَ الفِدَاءِ، حَسْبَ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ.

وَكَانَ زَيْدٌ حَرِيصاً عَلَى ذَلِكَ العِلْمِ تَنْفِيذاً لِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، إِضَافَةً إِلَى نُبُوغِهِ وَإِمْكَانَاتِهِ.

وَكَمَا حَثَّ رَسُولُ اللَّهِ زَيْداً عَلَى تَعَلُّمِ الكِتَابَةِ حَثَّهُ عَلَى تَعَلُّمِ العِبْرَانِيَّةِ والسُّرْيَانِيَّةِ، فَأَتْقَنَهُمَا بِسُرْعَةٍ، وَسَاعَدَهُ عَلَى ذَلِكَ ذَكَاؤُهُ، وَوُجُودُ اليَهُودِ فِي المَدِينَةِ فَكَانَ يَسْمَعُ بَعْضَ العِبَارَاتِ، وَيَتَعَلَّمُ بَعْضَ الكَلِمَاتِ مِنَ الوَسَطِ الَّذِي هُوَ فِيْهِ.

وَلَمَّا كَانَ بَيْتُ عُمَارَةَ بنِ حَزْمٍ الَّذِي يَعِيشُ فِيْهِ زَيْدُ بنُ ثَابِتٍ

قَـــرِيبَـــاً مِـــنْ مَسْجِـــدِ رَسُـــولِ اللَّـــهِ، ﷺ، لِـــذَا كَـــانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، إِنْ جَاءَهُ الوَحْيُ وَانْتَهَى دَعَا زَيْدَاً وَأَمْلَى عَلَيْهِ مَا جَاءَهُ.

كَمَا أَنَّ زَيْدَاً كَانَ حَرِيصَاً عَلَى مُلاَزَمَةِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، وَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، هَذِهِ الرَّغْبَةَ عِنْدَ زَيْدٍ، لِذَا كَانَ كَثِيرَاً مَا يَأْخُذُهُ مَعَهُ، وَيُجْلِسُهُ إِلَى جَانِبِهِ فِي المَسْجِدِ. وَلِصِغْرِ سِنِّ زَيْدٍ لَمْ تَكُنْ لَدَيْهِ تِلْكَ المَسْؤُولِيَّاتُ المُنَاطَةُ بِكِبَارِ السِّنِّ، وَأَصْحَابِ العَائِلاَتِ.

وَلَيْسَ مَعْنَى هَذَا أَنَّ زَيْدَ بنَ ثَابِتٍ كَانَ الكَاتِبَ الوَحِيدَ لِلْوَحْيِ بَلْ كَانَ هُنَاكَ عَدَدٌ آخَرُ مِنْ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، يَكْتُبُونَ الوَحْيَ.

وَلَمْ يَقْتَصِرْ عَمَلُ زَيْدٍ عَلَى كِتَابَةِ الوَحْيِ بَلْ كَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، رَسَائِلَ لِلْيَهُودِ إِنْ كَتَبَ لَهُمُ، إِذْ يَعْرِفُ زَيْدٌ لُغَتَهُمْ، وَإِلَى السُّرْيَانِ فِي الشَّامِ وَالعِرَاقِ حَيْثُ تَعَلَّمَ لُغَتَهُمْ. كَمَا كَانَ يُتَرْجِمُ لِرَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، مَا يَأْتِيهِ مِنْ رَسَائِلَ بِهَاتَيْنِ اللُّغَتَيْنِ، أَوْ إِنْ جَاءَتْ وُفُودٌ إِلَى المَدِينَةِ يَعْرِفُونَ تِلْكُمَا اللُّغَتَيْنِ، وَكَذَا يَقُومُ بِالمُهِمَّةِ نَفْسِهَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى لُغَاتِ الفُرْسِ، وَالرُّومِ، وَالأَحْبَاشِ، وَالقِبْطِ إِذْ تَعَلَّمَهَا

مِمَّنْ كَانَ يَعِيشُ مِنْ أَهْلِهَا عَبِيدَاً أَوْ مُرْتَحِلِينَ وَرُبَمَا كَانَ بَعْضُهُمْ مِنَ المُسْلِمِينَ كَبِلَالٍ، وَسَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

مَعَ الخَلِيفَةِ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

لَمَّا تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، اجْتَمَعَ الأَنْصَارُ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَأَرَادُوا بَيْعَةَ سَعْدِ بنِ عُبَادَةَ الأَنْصَارِيِّ، وَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بنُ الجَرَّاحِ مِنَ المُهَاجِرِينَ، وَدَخَلُوا السَّقِيفَةَ، وَجَرَتْ أَحَادِيثُ حَوْلَ الخِلافَةِ، وَعُرِضَتْ آرَاءٌ. وَتَمَسَّكَ الأَنْصَارُ بِمَوْقِفِهِمْ فِي بِدَايَةِ الأَمْرِ. ثُمَّ تَكَلَّمَ زَيْدُ بنُ ثَابِتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، كَانَ مِنَ المُهَاجِرِينَ، وَإِنَّ الإِمَامَ يَكُونُ مِنَ المُهَاجِرِينَ، وَنَحْنُ أَنْصَارُهُ كَمَا كُنَّا أَنْصَارَ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، وَسَبَقَ أَنْ قَالَ مِثْلُ ذَلِكَ بَشِيرُ بنُ سَعْدٍ، وَأُسَيْدُ بنُ حُضَيْرٍ. فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ: جَزَاكُمُ اللَّهُ يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ خَيْراً، وَثَبَّتَ قَائِلَكُمْ، وَوَاللَّهِ لَوْ قُلْتُمْ غَيْرَ ذَلِكَ لَمَا صَالَحْنَاكُمْ. فَبَايَعَ عُمَرُ أَبَا بَكْرٍ، وَبَايَعَ بَشِيرُ بنُ سَعْدٍ، وَأُسَيْدُ بنُ حُضَيْرٍ، وَهَبَّ مَنْ فِي السَّقِيفَةِ يُبَايِعُونَ، فَأَخَذَ زَيْدُ بنُ ثَابِتٍ بِيَدِ أَبِي بَكْرٍ، وَقَالَ: هَذَا صَاحِبُكُمْ فَبَايِعُوهُ، فَبَايَعَ الجَمِيعُ إِلاَّ سَعْدَ بنَ عُبَادَةَ

لِمَرَضِهِ، وَمَوْقِفِهِ.

وَشَارَكَ زَيْدٌ فِي قِتَالِ المُرْتَدِّينَ، وَجُرِحَ فِي مَعْرَكَةِ اليَمَامَةِ الَّتِي قُتِلَ فِيْهَا عَدُوُّ اللَّهِ مُسَيْلَمَةُ الكَذَّابُ، وَهُزِمَ بَنُو حَنِيفَةَ.

وَعَادَ زَيْدٌ إِلَى المَدِينَةِ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الشُّورَى، فَكَانَ الصِّدِّيقُ إِذَا نَزَلَ بِهِ أَمْرٌ يُرِيدُ بِهِ مَشُورَةَ أَهْلِ الرَّأْيِ وَالفِقْهِ دَعَا رِجَالاً مِنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ، فَدَعَا عُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَلِيّاً، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ عَوْفٍ، وَمُعَاذَ بنَ جَبَلٍ، وَأُبَيَّ بنَ كَعْبٍ، وَزَيْدَ بنَ ثَابِتٍ.

وَعَمِلَ زَيْدٌ أَيَّامَ أَبِي بَكْرٍ عَلَى جَمْعِ القُرْآنِ الكَرِيمِ، وَقَدْ كَانَ مَكْتُوباً كُلُّهُ أَيَّامَ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، وَمُرَتَّباً فِي مَوَاضِعِهِ لأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ يَدْعُو بَعْضَ كَتَبَةِ الوَحْيِ فَيَقُولُ لَهُ: «ضَعْ هَذَا فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيْهَا كَذَا وَكَذَا» وَيُحَدِّدُ ﷺ المَوْضِعَ الَّذِيْ تُوضَعُ فِيْهِ. وَانْتَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ، عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ، وَلَمْ يَكُنِ القُرْآنُ مَجْمُوعاً عِنْدَ وَاحِدٍ مِنَ الكَتَبَةِ أَوْ عِنْدَ أَحَدِ الصَّحَابَةِ. بَلْ كَانَ عِنْدَ عَدَدٍ مِنْهُمْ، وَمَحْفُوظاً فِي صُدُورِ عَدَدٍ مِنَ القُرَّاءِ.

فَلَمَّا كَانَتْ مَعْرَكَةُ اليَمَامَةِ وَاسْتَحَرَّ القَتْلُ بِالقُرَّاءِ تَنَبَّهَ

المُسْلِمُونَ إِلَى ضَرُورَةِ جَمْعِ القُرْآنِ. وَيُرْوَى أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، سَأَلَ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَقِيلَ لَهُ: كَانَتْ مَعَ فُلَانٍ فَقُتِلَ يَوْمَ اليَمَامَةِ، فَقَالَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَأَشَارَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بِجَمْعِ القُرْآنِ، فَأَجَابَهُ أَبُو بَكْرٍ لِمَا اقْتَرَحَ، وَاخْتَارَ زَيْدَاً لِيَقُومَ بِالجَمْعِ، وَفِي ذَلِكَ يَرْوِي زَيْدُ فَيَقُولُ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ إِثْرَ مَقْتَلِ أَهْلِ اليَمَامَةِ، فَإِذَا عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ عِنْدَهُ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي، فَقَالَ: إِنَّ القَتْلَ قَدِ اسْتَحَرَّ يَوْمَ اليَمَامَةِ بِقُرَّاءِ القُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَى إِنِ اسْتَحَرَّ القَتْلُ بِالقُرَّاءِ بِالمَوَاطِنِ، فَيَذْهَبْ كَثِيرٌ مِنَ القُرْآنِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ القُرْآنِ.

قُلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ تَفْعَلُ شَيْئَاً لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟.

قَالَ عُمَرُ: هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِذَلِكَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ.

قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌ عَاقِلٌ لاَ نَتَّهِمُكَ، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، فَتَتَبَّعِ القُرْآنَ فَاجْمَعْهُ.

فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الجِبَالَ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ القُرْآنِ.

قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئاً لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟.

قَالَ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. فَتَتَبَّعْتُ القُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ العُسُبِ واللِّخَافِ[1] وَصُدُورِ الرِّجَالِ، حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الأَنْصَارِيِّ ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾ حَتَّى آخِرِ السُّورَةِ. فَكَانَتِ الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ.

وَاخْتِيرَ زَيْدٌ لِأَنَّهُ كَانَ أَحَدَ الأَرْبَعَةِ الَّذِينَ حَفِظُوا القُرْآنَ فِي صُدُورِهِمْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ، عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ وَهُمْ: أُبَيُّ بنُ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ.

وَكَانَتِ الطَّرِيقَةُ الَّتِي اتَّبَعَهَا زَيْدٌ فِي جَمْعِ القُرْآنِ أَنَّهُ لاَ يُثْبِتُ شَيْئاً إِلاَّ إِذَا كَانَ مَكْتُوباً بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، وَمَحْفُوظاً

(١) اللخاف: الحجارة البيض الرقاق.

مِنَ الصَّحَابَةِ، فَكَانَ لاَ يَكْتَفِي بِالْحِفْظِ دُونَ الكِتَابَةِ خَوْفاً مِنْ أَنْ يَكُونَ فِي الْحِفْظِ خَطَأٌ أَوْ وَهْمٌ. وَلاَ يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ شَيْئَاً إِلاَّ إِذَا أَتَى مَعَهُ شَاهِدَانِ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ مَكْتُوبَاً بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، وَأَنَّهُ مِنَ الوُجُوهِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا القُرْآنُ. هَذَا رَغْمَ حِفْظِ زَيْدٍ لِكِتَابِ اللَّهِ كُلِّهِ. وَكَانَ لاَ يُثْبِتُ مَا حَفِظَهُ هُوَ فَقَطْ حَتَّى يَتَأَكَّدَ مِنْهُ وَمِنْ إِثْبَاتِهِ بِمَا هُوَ مَكْتُوبٌ.

وَيُذْكَرُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِعُمَرَ وَلِزَيْدٍ: اقْعُدَا عَلَى بَابِ المَسْجِدِ، فَمَنْ جَاءَكُمَا بِشَاهِدَيْنِ عَلَى شَيْءٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَاكْتُبَاهُ.

وَلَمَّا أَكْمَلَ زَيْدٌ مَا أُمِرَ بِهِ، وَانْتَظَمَ المُصْحَفُ كُلُّهُ فِي الصُّحُفِ وَالأَوْرَاقِ، سَلَّمَهُ إِلَى الخَلِيفَةِ الصِّدِّيقِ، فَبَقِيَ عِنْدَهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ.

وَشَارَكَ فِي جَمْعِ القُرْآنِ الصَّحَابَةُ، فَكُلُّ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ القُرْآنِ جَاءَ بِهِ إِلَى زَيْدٍ سَوَاءٌ أَكَانَ مَكْتُوباً أَمْ مَحْفُوظاً. وَهَكَذَا جُمِعَ القُرْآنُ فِي مَكَانٍ بَعْدَ أَنْ كَانَ مُفَرَّقاً فِي الرِّقَاعِ وَالعُسُبِ.

وَسَارَ زَيْدٌ أَيَّامَ أَبِي بَكْرٍ مَعَ جُيُوشِ الفَتْحِ مُجَاهِداً فِي سَبِيلِ

اللَّهِ، وَشَهِدَ اليَرْمُوكَ، وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّى قِسْمَةَ الغَنَائِمِ مِنْهَا بَيْنَ المُسْلِمِينَ.

مَعَ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ الفَارُوقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

بَقِيَتْ مَكَانَةُ زَيْدٍ عَالِيَةً أَيَّامَ الفَارُوقِ، إِذْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشُّورَى، وَمِنَ الَّذِينَ يُسْأَلُونَ، وَيَقْضُونَ. وَقَدْ فَرَّقَ عُمَرُ الصَّحَابَةَ فِي البُلْدَانِ وَنَهَاهُمْ أَن يُفْتُوا بِرَأْيِهِمْ، وَحَبَسَ زَيْدَ بنَ ثَابِتٍ بِالمَدِينَةِ يُفْتِي أَهْلَهَا، وَغَيْرَهُمْ مِمَّنْ يَقْدُمُ عَلَيْهَا.

وَإِذَا خَرَجَ عُمَرُ مِنَ المَدِينَةِ، وَلَمْ يَسْتَخْلِفْ عَلِيّاً عَلَيْهَا اسْتَخْلَفَ زَيْداً. فَقَدِ اسْتَخْلَفَهُ عِنْدَمَا حَجَّ فِي عَامَيْ ١٦ و ٢١ هـ، وَعِنْدَمَا اعْتَمَرَ وَعَمِلَ عَلَى تَوْسِعَةِ المَسْجِدِ الحَرَامِ عَامَ ١٧ هـ، وَقَدْ بَقِيَ عُمَرُ بِمَكَّةَ عِشْرِينَ يَوْماً.

وَأَرْسَلَهُ فِي مُهِمَّةٍ دَقِيقَةٍ إِلَى فَدَكَ مَعَ أَبِي الهَيْثَمِ بنِ التَّيِّهَانِ، وَسَهْلِ بنِ أَبِي خَيْثَمَةَ لِتَقْوِيمِ نِصْفِ أَرْضِهَا، فَدَفَعَ عُمَرُ لِلْيَهُودِ قِيمَةَ ذَلِكَ النِّصْفِ، وَأَجْلاَهُمْ إِلَى الشَّامِ. وَذَلِكَ أَنَّ النِّصْفَ الثَّانِي كَانَ أَهْلُهَا قَدْ صَالَحُوا عَلَيْهِ مَحَيِّصَةَ بنَ مَسْعُودٍ الَّذِي بَعَثَهُ

إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، بَعْدَ فَتْحِ خَيْبَرَ. فَكَانَ ذَلِكَ النِّصْفُ خَالِصاً لِرَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، حَيْثُ حَصَلَ عَلَيْهِ دُونَ أَنْ يُسَيِّرَ عَلَيْهِ خَيْلاً وَلاَ رِكَاباً، وَلاَ أَصَابَ المُسْلِمِينَ فِي ذَلِكَ تَعَبٌ فِي قِتَالٍ ﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ... ﴿٦﴾﴾[1].

كَانَ مَا جَمَعَهُ زَيْدٌ مِنَ القُرْآنِ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا تُوفِّيَ أَبُو بَكْرٍ وَآلَتِ الخِلاَفَةُ إِلَى عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، انْتَقَلَتِ الرِّقَاقُ وَالأَلْوَاحُ إِلَى الخَلِيفَةِ الجَدِيدِ، وَأَرَادَ عُمَرُ أَنْ يُعِيدَ الجَمْعَ كَنَوْعٍ مِنَ التَّثَبُّتِ، وَالتَّدْقِيقِ، وَرَأَى أَنْ تُعَادَ الكِتَابَةُ مِنْ جَدِيدٍ لِتَكونَ كُلُّهَا بِلَهْجَةِ قُرَيْشٍ، وَبَدَأَ نَافِعُ بنُ طَرِيفٍ بِالكِتَابَةِ حَسْبَ أَمْرِ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ، غَيْرَ أَنَّ المَنِيَّةَ قَدْ عَاجَلَتِ الخَلِيفَةَ، فَطُعِنَ، وَتَوَقَّفَ العَمَلُ بِالجَمْعِ وَالكِتَابَةِ.

وَبَقِيَتْ رِقَاقُ القُرْآنِ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بَعْدَ وَفَاةِ وَالِدِهَا.

---

(١) سورة الحشر/ الآية: ٦.

مَعَ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ ذِي النُّورَيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

آلَتِ الخِلاَفَةُ إِلَى عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ، وَتَابَعَتِ الفُتُوحُ خطَّ سَيْرِهَا تُقَوِّضُ مَعَالِمَ الكُفْرِ وَالوثَنِيَّةِ، وَغزَا حَبِيبُ بنُ مَسْلَمَةَ الفِهْرِيُّ أَرْمِينْيَا، وَكَانَ مَعَهُ حُذَيْفَةُ بنُ اليَمَانِ، الَّذِي كَانَ قَدْ صَالَحَ أَهْلَ أَرْمِينْيَا أَيَّامَ خِلاَفَةِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، إِلاَّ أَنَّهُمْ لَمْ يَلْبَثُوا أَنْ مَنَعُوا مَا عَاهَدُوا عَلَيْهِ، فَتَقَدَّمَ إِلَيْهِمْ حَبِيبُ بنُ مَسْلَمَةَ مِنْ نَاحِيَةِ الغَرْبِ، فَاجْتَمَعَ لَهُ عَدَدٌ كَبِيرٌ مِنْ جُنْدِ الرُّومِ فَخَافَهُمْ وَطَلَبَ النَّجْدَةَ، فَأَنْجَدَهُ الوَلِيدُ بنُ عُقْبَةَ مِنَ الكُوفَةِ بِمَدَدٍ عَلَيْهِ سَلْمَانُ بنُ رَبِيعَةَ البَاهِلِيُّ. فَالتَقَى أَهْلُ الشَّامِ وَأَهْلُ العِرَاقِ بِهَذَا الغَزْوِ. فَوَجَدَ حُذَيْفَةُ بنُ اليَمَانِ خِلاَفاً فِي لَفْظِ بَعْضِ كَلِمَاتِ كِتَابِ اللَّهِ بَيْنَ أَهْلِ المِصْرَيْنِ، إِذْ كَانَ أَهْلُ الكُوفَةِ يَقْرَؤُونَ بِقِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ، بَيْنَمَا يَقْرَأُ أَهْلُ الشَّامِ بِقِرَاءَةِ أُبَيِّ بنِ

كَعْبٍ، فَأَخَافَ هَذَا الاخْتِلَافُ فِي القِرَاءَةِ حُذَيْفَةَ بنَ اليَمَانِ، فَقَدِمَ عَلَى الخَلِيفَةِ فِي المَدِينَةِ، وَقَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ أَدْرِكْ هَـذِهِ الأُمَّـةَ قَبْـلَ أَنْ يَخْتَلِفُـوا فِـي الكِتَـابِ اخْتِـلَافَ اليَهُـودِ وَالنَّصَارَى.

صَعِدَ عُثْمَانُ بنُ عَفَّانَ المِنْبَرَ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا عَهْدُكُمْ بِنَبِيِّـكُمْ، ﷺ، ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، لِمَ أَنْتُمْ تَخْتَلِفُونَ فِي القِرَاءَةِ؟. يَقُولُ أَحَدُكُمْ لِصَاحِبِهِ: مَا تَتِمُّ قَرَاءَتُكَ.

قَالَ: فَعَزَمَ عَلَى كُلِّ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ القُرْآنِ إِلاَّ جَاءَ بِهِ، قَالَ: فَجَاءَ النَّاسُ بِمَا عِنْدَهُمْ، فَجَعَلَ يَسْأَلُهُمْ البَيِّنَةَ أَنَّهُمْ سَمِعُوهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ أَعْرَبُ النَّاسِ؟ قَالُوا: زَيْدُ بنُ ثَابِتٍ كَاتِبُ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ: فَلْيُمِلَّ سَعِيدُ بنُ العَاصِ، وَلْيَـكْتُبْ زَيْدٌ.

وَقَدْ أَرْسَلَ عُثْمَانُ بنُ عَفَّانَ إِلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ: أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ نَنْسَخُهَا فِي المَصَاحِفِ، ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكِ. فَـأَرْسَلَـتْ بِهَـا حَفْصَـةُ إِلَـى عُثْمَـانَ، فَـأَمَـرَ زَيْـدَ بـنَ ثَـابِـتٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بنَ العَاصِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ الحَارِثِ بنِ هِشَامٍ، فَنَسَخُوهَا فِي المَصَاحِفِ. وَقَالَ عُثْمَانُ

لِلْرَّهْطِ القُرَشِيينَ الثَّلاَثَةِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ القُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ، فَفَعَلُوا. حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي المَصَاحِفِ رَدَّ عُثْمَانَ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفُقٍ بِمِصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ القُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَنْ يُحْرَقَ(١).

وَكَانَ أَوَّلُ الأَمْرِ لِزَيْدِ بنِ ثَابِتٍ إِذْ أَمَرَهُ الخَلِيفَةُ عُثْمَانُ أَنْ يَجْمَعَ القُرْآنَ مَرَّةً أُخْرَى، ثُمَّ أَمَرَهُ بِكِتَابَتِهِ فَكَتَبَهُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُ عَرَضَهُ. ثُمَّ شَكَّلَ اللَّجْنَةَ الَّتِي تَكَلَّمْنَا عَنْهَا: زَيْدٌ وَثَلاَثَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ. هَذَا بِالإِضَافَةِ إِلَى ثَلاَثَةٍ مِنْ كُتَّابِ المَدِينَةِ، وَهُمْ نَافِعُ بنُ طَرِيفٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بنُ الوَلِيدِ الخُزَاعِيُّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَبِي لُبَابَةَ، وَكَذَلِكَ أُبَيُّ بنُ كَعْبٍ، وَكُثَيِّرُ بنُ أَفْلَحَ، وَأَنَسُ بنُ مَالِكٍ، وَمَالِكُ بنُ أَبِي عَامِرٍ جَدُّ إِمَامِ أَهْلِ المَدِينَةِ مَالِكِ بنِ أَنَسٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بنُ عَبَّاسٍ. وَبِذَا أَصْبَحَتِ اللَّجْنَةُ تَضَمُّ اثْنَيْ عَشَرَ صَحَابِيّاً أَرْبَعَةً مِنْ قُرَيْشٍ وَثَمَانِيَةً مِنَ الأَنْصَارِ. وَكَانَ الخَلِيفَةُ يَتَعَاهَدُهُمْ، وَجَعَلَ زَيْداً وَأُبَيَّ بنَ كَعْبٍ يَكْتُبَانِ، وَجَعَلَ سَعِيدَ بنَ

---

(١) أخرجه البخاري في فضائل القرآن، باب جمع القرآن. فتح الباري ١١/٩.

العَاصِ يُقِيمُ عَرَبِيَّتَهُ، وَالبَاقِي يُسَاعِدُونَ.

وَإِنَّمَا أُقِيمَتْ عَرَبِيَّةُ القُرْآنِ عَلَى لِسَانِ سَعِيدِ بنِ العَاصِ لِأَنَّهُ كَانَ أَشْبَهَهُمْ لَهْجَةً بِرَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، وَقَدْ أَدْرَكَ تِسْعَ سَنَوَاتٍ مِنْ حَيَاةِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

زَيْدٌ وَالفِتْنَةُ:

رَأَى أَعْدَاءُ الإِسْلَامِ مَا حَقَّقَ المُسْلِمُونَ من انْتِصَارَاتٍ، وَمَا تَمَّ عَلَى أَيْدِيهِمْ مِنْ فُتُوحَاتٍ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ، فَتَحَرَّكَتْ أَحْقَادُ الأَعْدَاءِ، وَكَما خَطَّطُوا لِقَتْلِ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ عُمَرَ، عَمِلُوا عَلَى قَتْلِ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ، فَأَثَارَ عَبْدُ اللَّهِ بنُ سَبَأٍ اليَهُودِيُّ الَّذِيْ تَظَاهَرَ بِالإِسْلَامِ فِتْنَةً سَارَ فِيْهَا حَاقِدُونَ، وَجَهَلَةٌ، وَمُغَفَّلُونَ، وَحَاصَرُوا الخَلِيفَةَ فِي دَارِهِ فَجَاءَ زَيْدُ بنُ ثَابِتٍ وَدَخَلَ الدَّارَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: أَنْتَ خَارِجَ الدَّارِ أَنْفَعُ لِي مِنْكَ فِي دَاخِلِهَا، فَخَرَجَ فَكَانَ يَدْفَعُ عَنْهُ. «وَلَمَّا جَاءَتِ الجُمْعَةُ الَّتِي عَلَى أَثَرِ دُخُولِهِمُ المَدِينَةَ خَرَجَ عُثْمَانُ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، ثُمَّ قَامَ عَلَى المِنْبَرِ فَقَالَ: يَا هَؤُلَاءِ. اللَّهَ. اللَّهَ فَوَاللَّهِ إِنَّ أَهْلَ المَدِينَةِ لَيَعْلَمُونَ أَنَّكُمْ مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ، ﷺ، فَامْحُوا الخَطَأَ بِالصَّوَابِ. فَقَامَ مُحَمَّدُ بنُ مَسْلَمَةَ فَقَالَ: أَنَا أَشْهَدُ بِذَلِكَ فَأَقْعَدَهُ حَكِيمُ بنُ جَبَلَةَ. وَقَامَ زَيْدُ بنُ ثَابِتٍ فَأَقْعَدَهُ مُحَمَّدُ بنُ أَبِي قُتَيْرَةَ،

وَثَارَ القَوْمُ بِأَجْمَعِهِمْ فَحَصَبُوا النَّاسَ حَتَّى أَخْرَجُوهُمْ مِنَ المَسْجِدِ، وَحَصَبُوا عُثْمَانَ حَتَّى صُرِعَ عَنِ المِنْبَرِ مَغْشِيّاً عَلَيْهِ، فَأُدْخِلَ دَارَهُ، وَاسْتَقْتَلَ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ مَعَ عُثْمَانَ مِنْهُمْ سَعْدُ بنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَالحُسَيْنُ بنُ عَلِيٍّ، وَزَيْدُ بنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ. فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ عُثْمَانُ يَعْزِمُ عَلَيْهِمْ بِالانْصِرَافِ فَانْصَرَفُوا. وَأَقْبَلَ عَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ فَدَخَلُوا عَلَى عُثْمَانَ يَعُودُونَهُ مِنْ صَرْعَتِهِ، وَيَشْكُونَ إِلَيْهِ مَا يَجِدُونَ»[1].

وَقُتِلَ عُثْمَانُ شَهِيداً، وَدُفِنَ فِي أَيَّامٍ عَابِسَةٍ كَئِيبَةٍ وَحَضَرَ جَنَازَتَهُ عَلِيٌّ، وَالزُّبَيْرُ، وَطَلْحَةُ، وَالحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ، وَزَيْدُ بنُ ثَابِتٍ، وَكَعْبُ بنُ مَالِكٍ، وَصَلَّى عَلَيْهِ جُبَيْرُ بنُ مُطْعِمٍ، وَقِيلَ: حَكِيمُ بنُ حِزَامٍ.

وَكَانَ زَيْدٌ عَلَى الدِّيوَانِ وَبَيْتِ المَالِ أَيَّامَ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

---

(١) الكامل: ابن الأثير ٣/ ٨١ دار الكتاب العربي ـ الطبعة الثالثة ١٤٠٠ هـ.

تَـأَثَّـرَ زَيْـدُ بـنُ ثَـابِـتٍ، رَضِـيَ اللَّـهُ عَنْـهُ، لِمَقْتَـلِ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لِذَا قَرَّرَ اعْتِـزَالَ الفِتْنَـةِ، وَلَـمْ يُبَـايِـعْ أَمِيـرَ المُـؤْمِنِيـنَ عَلِـيَّ بـنَ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَلَكِنْ لاَ يَعْنِي عَدَمُ البَيْعَةِ مُخَالَفَتَهُ وَالوُقُوفَ ضِدَّهُ وَإِنَّمَا كَانَ يَحْتَرِمُهُ وَيُعْطِيهِ قَدْرَهُ، وَيَعْرِفُ لَهُ مَكَانَتَهُ وَدَوْرَهُ فِي الإِسْلَامِ. وَفِي الوَقْتِ نَفْسِهِ لَمْ يَكُنْ أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ يَنْظُر لِزَيْدٍ أَيَّةَ نَظْرَةِ سُوءٍ لِعَدَمِ مُبَايَعَتِهِ بَلْ لَمْ يَعُدَّ ذَلِكَ شَيْئَاً، وَبَقِيَ زَيْدٌ فِي المَدِينَةِ يَسْأَلُهُ المُسْلِمُونَ وَيَأْخُذُونَ بِرَأْيِهِ سَوَاءٌ فِي الأَيَّامِ الَّتِي كَانَ فِيْهَا أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ فِي المَدِينَةِ أَمْ فِي الأَيَّامِ الَّتِي خَرَجَ فِيْهَا مِنَ المَدِينَةِ. فَالخِلاَفُ فِي الرَّأْيِ لاَ يُفْسِدُ الوُدَّ.

وَقُتِلَ عَلِيٌّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، شَهِيدَاً، وَزِيْدٌ فِي المَدِينَةِ لَمْ يَخْرجْ مَعَهُ، وَلاَ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا يُؤَدِّي دَوْرَهُ بِالعِلْمِ الَّذِيْ آتَاهُ اللَّهُ.

مَعَ الخَليفَةِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ

تَنَازَلَ الحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، لِمُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَصْلَحَ بِذَلِكَ بَيْنَ المُسْلِمِينَ، وَأَعَادَ لَهُمُ الوَحْدَةَ فِي صَفِّهِمْ، وَلَمْ يَتَبَدَّلْ مَوْقِفُ زَيْدٍ. إِذْ بَقِيَ فِي المَدِينَةِ لِلْعِلْمِ، وَكَانَ أُمَرَاءُ مُعَاوِيَةَ عَلَى المَدِينَةِ يَسْأَلُونَ زَيْداً، وَيَسْتَشِيرُونَهُ فَيُقَدِّمُ لَهُمُ النُّصْحَ، وَيُعْطِيهِمُ العِلْمَ، وَيُبْدُونَ لَهُ الاحْتِرَامَ.

وَتُوفِّيَ زَيْدٌ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَامَ ٤٥ هـ، وَمَرْوَانُ بنُ الحَكَمِ أَمِيرُ المَدِينَةِ، فَصَلَّى مَرْوَانُ عَلَى زَيْدٍ. وَقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ لَمَّا دُفِنَ زَيْدٌ: هَـكَذَا يَذْهَبُ العِلْمُ[١].

تُوفِّيَ زَيْدٌ، وَعُمْرُهُ سِتٌّ وَخَمْسُونَ سَنَةً، إِذْ وُلِدَ فِي السَّنَةِ الحَادِيَةَ عَشَرَةَ قَبْلَ الهِجْرَةِ، وَتُوفِّيَ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ.

---

(١) طبقات ابن سعد ٢/ ٣٦١.

أُسْرَةُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

تَزَوَّجَ زَيْدٌ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أُمَّ جَمِيلٍ بِنْتَ المُجَلِّلِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ العَامِرِيِّ، وَكَانَتْ قَدْ أَسْلَمَتْ قَدِيماً، وَهَاجَرَتْ إِلَى الحَبَشَةِ مَعَ زَوْجِهَا حَاطِبِ بنِ الحَارِثِ الجُمَحِيِّ، وَأَنْجَبَتْ لَهُ فِي الحَبَشَةِ وَلَدَيْنِ هُمَا: مُحَمَّدٌ، وَالحَارِثُ، وَتُوفِّيَ زَوْجُهَا فِي الحَبَشَةِ، وَانْتَقَلَتْ بَعْدَهَا مَعَ وَلَدَيْهَا إِلَى المَدِينَةِ، فَتَزَوَّجَهَا زَيْدٌ، وَعَاشَ وَلَدَا زَوْجَتِهِ فِي كَنَفِهِ، فَأَحْسَنَ تَرْبِيَتَهُمَا، كَمَا رَعَاهُ زَوْجُ أُمِّهِ عُمَارَةُ بنُ حَزْمٍ. وَأَنْجَبَتْ أُمُّ جَمِيلٍ لِزَيْدٍ وَلَدَهُ سَعِيداً، وَبِهِ يُكَنَّى.

وَتَزَوَّجَ زَيْدٌ أَيْضاً أُمَّ سَعْدٍ بِنْتَ سَعْدِ بنِ الرَّبِيعِ، وَقَدِ اسْتُشْهِدَ وَالِدُهَا فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ فَرَعَاهَا أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَتَّى تَزَوَّجَهَا زَيْدٌ. فَأَنْجَبَتْ لِزَيْدٍ خَارِجَةَ، وَبِهِ يُكَنَّى أَيْضاً، وَسُلَيْمَانَ، وَيَحْيَى، وَعُمَارَةَ، وَإِسْمَاعِيلَ، وَأَسْعَدَ، وَعُبَادَةَ، وَإِسْحَاقَ، وَحَسَنَةَ، وَعَمْرَةَ، وَأُمَّ إِسْحَاقَ، وَأُمَّ كُلْثُومٍ.

وَتَزَوَّجَ عَمْرَةَ بِنْتَ مُعَاذِ بنِ أَنَسٍ فَأَنْجَبَتْ لَهُ: إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّداً، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَأُمَّ حَسَنٍ.

وَلِزَيْدٍ مِنَ الأَوْلاَدِ أَيْضاً: زَيْدٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ، وَأُمُّ كُلْثُوم، وَسُلَيْطُ، وَعِمْرَانُ، وَالْحَارِثُ، وَثَابِتُ، وَصَفِيَّةُ، وَقُرَيْبَةُ، وَأُمُّ مُحَمَّدٍ، وَهُمْ مِنْ أُمَّهَاتِ وَلَدٍ.

وَنَبَغَ مِنْ أَوْلاَدِهِ «خَارِجَةُ» الَّذِيْ وُلِدَ عَامَ ٣٠ هـ، وَكَانَ أَحَدَ الفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ فِي المَدِينَةِ، وَحَدَّثَ عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ أُمِّهِ، وَعَنْ أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ. وَقَدْ تُوفِّيَ عَامَ ١٠٠ هـ.